

القرارات والنتائج المترتبة على بتود جدول أعمال الجلسة الثانية عشرة

المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/١/١٠م

دور الانعقاد العادي الثالث - الفصل التشريعي الأول

البند الأول

(١) تم التصديق على مضبطة الجلسة السابقة وإقرارها بما أجري عليها من تعديل .

البند الثاني

(٢) أخطر المجلس برسالة صاحب السعادة وزير الدولة لشئون مجلسي الشورى والنواب والمتضمنة اعتذار صاحب السعادة وزير المالية والاقتصاد الوطني عن حضور الجلسة ، وعليه تم تأجيل مناقشة السؤالين الموجهين إليه من العضوين السيد إبراهيم محمد بشمي والسيد حبيب مكي هاشم .

(٣) أخطر المجلس بإحالة الاقتراح بقانون بشأن إضافة مادة إلى المرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٩٦ بشأن مدققي الحسابات ، والمقدم من سعادة العضو الدكتور منصور محمد العريض ؛ إلى لجنة الشئون المالية والاقتصادية مع إخطار لجنة الشئون التشريعية والقانونية .

(٤) الموافقة على طلب سعادة العضو الدكتور هاشم حسن الباش بشأن إعادة مناقشة الفقرة (ج) من المادة (٥٣) والمادة (٥٤) من مشروع قانون إصدار قانون الخدمة المدنية .

٥) الموافقة على الطلب المقدم من أصحاب السعادة الأعضاء : أسس توماس سمعان ، عبدالجليل إبراهيم الطريف ، فيصل حسن فولاذ ، محمد حسن باقر ، و داد محمد الفاضل ، بشأن إعادة مناقشة الفقرة (ط) من المادة (٥٣) من مشروع قانون إصدار قانون الخدمة المدنية .

٦) الموافقة على الطلب المقدم من أصحاب السعادة الأعضاء : إبراهيم بشمي ، وخالد المسقطي ، وفيصل فولاذ ، وأحمد بوعلاي ، والدكتورة بهية الجشي ، وفؤاد الحاجي ، وجمال فخرو ، والدكتور عبدالرحمن بوعلي ، بشأن إعادة مناقشة الفقرة (د) من المادة (٥٧) .

البند الثالث

٧) أجابت صاحبة السعادة وزيرة الصحة عن سؤال سعادة العضو السيد محمد حسن باقر بشأن التبرع بالأعضاء البشرية بعد الوفاة ، كما علق سعادة العضو السائل على ذلك .

البند الرابع

٨) إعادة مشروع الرد على الخطاب الملكي السامي الذي ألقاه جلالة الملك المفدى في حفل افتتاح دور الانعقاد العادي الثالث من الفصل التشريعي الأول ؛ إلى اللجنة لتضمينه ملاحظات السادة الأعضاء والتي طُرحت في الجلسة ، ثم إحالته إلى مكتب المجلس لاعتماده ورفعته إلى جلالة الملك .

البند الخامس

٩) الموافقة على المواد (٦١ ، ٦٤ - ٦٦ ، ٧٠ - ٧٢ ، ٧٩ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٥) من مشروع قانون إصدار قانون الخدمة المدنية ، كما وردت من الحكومة .

١٠) الموافقة على المواد (٦٩ ، ٧٣ - ٧٨ ، ٨٠ ، ٨١ ، ٨٤) من القانون المذكور بتعديل اللجنة .

١١) الموافقة على المواد (٦٢ ، ٦٧ ، ٦٨) بالتعديل المطروح في الجلسة .

١٢) الموافقة على إعادة المادتين (٥٤ ، ٦٣) ، والفقرتين (ج ، ط) من المادة (٥٣) ، والفقرة (د) من المادة (٥٧) ؛ إلى اللجنة لدراستها من جديد .

البند السادس

١٣) الموافقة على توقف جلسات المجلس في الفترة من ١/١٩ - ٢/١٣/٢٠٠٤م .
١٤) الموافقة على عقد جلسة استثنائية يوم السبت الموافق ١/١٥/٢٠٠٤م الساعة ٩:٣٠ صباحاً .

أحمد محمد يوسف

مدير إدارة شئون الجلسات